وبين مايتعلق به من الشرطة وهو قوله ان كان يرى انه كذلك اى انما يقوله
احسب فلانا كذا وكذا ان كان المادح يظن ان الممدوح كذلك اى كما مدحه
ولا يقول ذلك ايضا كاذبا عن غير ظن وحسبان وقوله ولا ازكى على الله احدا
نفى فى معنى النهى عطف على قوله فليقل وهو نهى عن الجزم بكونه كما مدحه اى
لا تزك احدا ولا يطره حاكما على الله وموجبا عليه كانه لما جزم بمدحه
حكم على الله واوجب عليه ان يكون ما علمه كما مدحه ولعله لا يكون
كذلك قوله ذكرك اخاك بما يكره سواء فى دينه او دنياه فى نفسه او نبأ
يتعلق به والمراد ما يفهم به معنى سواء كان باللفظ او بالكتابة او بالاشارة
وتفصيله فى كتاب الاحياء وامثاله قوله ان رجلا استاذن هو عيينة
بن حصين ولم يحسن اسلامه حينئذ وان كان قد اظهر الاسلام قالوا كان
ضعيف الاسلام وكان يظهر منه مد: حياته ما يدل على ضعف ايمانه
وقد ارتد بعده صلى الله عليه وسلم وجيء به اسيرا الى الصديق فى ض
وقد عهد قوله صلى الله عليه وسلم فيه بئس اخو العشيرة من علامات
النبوة لانه ظهر كما اخبر والعشيرة القبيلة وقد روى ابن العشيرة وفى
الحديث دليل على مداراة من يخاف شره والفرق بين المداراة والمداهنة
ان المداراة يكون لاتقاء الشر ويحفظ الوقت عن التفرقة والتضيع و
للمصلحة الدينية والمداهنة لاجل النفس وتحصيل شهواتها وللغرض
الدنيوى وايضا فيه دليل على جواز الغيبة للفاسق المجاهر ليتقى الناس
من شره وقوله متى عاهدتنى اى وجدتنى بمعنا ما اكتفيت لزم الفحش
ولم اكن قط فحاشا والفحش التجاوز عن الحد فى الكلام وفى غيره وانما قلت
فى غيبته نبهتها على حاله ليتقه الناس وفيه مصلحة وقوله ان شر الناس
عند الله منزلة يوم القيمة من تركه الناس اتقاء شره قال فى الشراح معناه
انى انما آنست له الكلام وتطلقت فى وجهه وانبسطت اليه اتقاء الشر

الشر والفحش ليلا اكون من الاشرار الفحاشين الذين يتركهم الناس لفحشهم
لانى لو قلت له فى حضوره ما قلت فى غيبته لتركونى اتقاء فحشى وقيل
معناه انما فعلت ذلك مع الرجل وتركته غير مفتش عن حقيقة حاله
ومتعرض لكشفها اتقاء شره وفحشه وشر الناس من تركه الناس ولم
يتعرضوا له مداراة معه وروى اتقاء شره بنظر الى هذا المعنى وروى
القاف فحشه الى المعنى الاول فافهم قوله كلا متى معانى التذكير باعتبار
لفظ كل وفى اكثر الاصول معافاة باعتبار المضاف اليه فى القاموس
اعفاه من الامر اى براه والمعنى كلما متى تبرئ ومسلم ومتروك عن
الغيبة الامن جاهر بالمعصية ولم يسترها واما رفع قوله الا المجاهر
فللتاويل بالمنتهى اى لا يغتاب احد الا المجاهرين وقد روى بالنصب
فلا اشكال واتفقوا على جواز غيبة الفاسق المجاهر والامام الجائر
والمبتدع الداعى وراوى الاخبار وعند التظلم والنصيحة وتزكية
الشهود وفى صورة التظلم ان صبر فهو الافضل وقوله وان من
الجفاء مصدر يجن يجن من باب نصر وهو اك لا يبالى الانسان
بما يفعل ويقول ولا بما قيل له وصنع به من غيبته ومذمته فمن اظهر
ذنبه للناس فهو لا يبالى بان يغتابه الناس ويذمونه وهذا يضر به
وبالناس الفصل الثانى قوله وهو باطل احتراز عن مواضع يرخص
فيها الكذب مما فيه اصلاح ذات البين والمعاريض والكذب فى الحرب
من اقسام الخدعة وقيل هو تاكيد لما قبله والريض بفتحتين سور البلد
وفى الصراح ربض ديوار كرد شهر وقوله ومن ترك المراء اى الجدال
والمضومة وهو محق اى مع ان الحق فى جانبه بتركه كسر النفسه كيلا
يتوبخ نفسه على خصمه لظهور فضله ويتكسر قلب خصمه بعجزه وافحامه
وهذا انما يحسن اذا لم يكن متعلقا بامر دينى ولم يقع فيه خلل بسكوته او

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)